

هذا وبعد أن اشرفنا على نهاية بحثنا الموسوم (النظام القانوني لحالة الدين) تبين أن حالة الدين هي عقد (اتفاق) تستند في تكوينها الى أطراف ثلاثة وهم أطراف الحالة (المحيل والمحال له وتنعقد هذه الحالة بأركان العامة لصحة التعاقد كأهلية والرضا و توافر المحل